

48969 - متى يبدأ التكبير في عيد الفطر ومتى ينتهي؟

السؤال

متى يبدأ التكبير في عيد الفطر ومتى ينتهي؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

في ختام شهر رمضان شرع الله لعباده أن يكبروه ، فقال تعالى : (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) "تكبروا الله" أي : تعظموه بقلوبكم وألسنتكم ، ويكون ذلك بلفظ التكبير .

فتقول : الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، والله أكبر ، الله أكبر ، والله الحمد .

أو تكبر ثلاثاً ، فتقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله . والله أكبر ، الله أكبر ، والله الحمد .

كل هذا جائز .

وهذا التكبير سنة عند جمهور أهل العلم ، وهو سنة للرجال والنساء ، في المساجد والبيوت والأسواق .

أما الرجال فيجهرون به ، وأما النساء فيسررن به بدون جهر ؛ لأن المرأة مأمورة بخفض صوتها . ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : (إذا نابكم شيء في صلاتكم فليسبح الرجال ، ولتصفق النساء) .

فالنساء يخفين التكبير والرجال يجهرون به .

وابتدأه من غروب الشمس ليلة العيد إذا علم دخول الشهر قبل الغروب كما لو أكمل الناس الشهر ثلاثين يوماً ، أو من ثبوت رؤية هلال شوال ، وينتهي بالصلاة يعني إذا شرع الناس في صلاة العيد انتهى وقت التكبير .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (16/269-272).

وقال الشافعي في "الأم" :

قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي شَهْرِ رَمَضَانَ : (وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ) فَسَمِعْتُ مَنْ أَرْضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ

بِالْقُرْآنِ يَقُولَ : لِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ عِدَّةَ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عِنْدَ إِكْمَالِهِ عَلَى مَا هَدَاكُمْ , وَإِكْمَالُهُ مَغِيبُ الشَّمْسِ مِنْ آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ شَهْرِ رَمَضَانَ .

ثُمَّ قَالَ الشَّافِعِيُّ :

فَإِذَا رَأَوْا هِلَالَ شَوَّالٍ أَحَبَبْتُ أَنْ يُكَبِّرَ النَّاسُ جَمَاعَةً , وَفُرَادَى فِي الْمَسْجِدِ وَالْأَسْوَاقِ , وَالطُّرُقِ , وَالْمَنَازِلِ , وَمُسَافِرِينَ , وَمُقِيمِينَ فِي كُلِّ حَالٍ , وَأَيْنَ كَانُوا , وَأَنْ يُظْهِرُوا التَّكْبِيرَ , وَلَا يَزَالُونَ يُكَبِّرُونَ حَتَّى يَغْدُوا إِلَى الْمُصَلَّى , وَبَعْدَ الْغَدْوِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ يَدْعُوا التَّكْبِيرَ . .

ثُمَّ رَوَى عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكَبِّرُونَ لَيْلَةَ الْفِطْرِ فِي الْمَسْجِدِ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ .

وَعَنْ عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي سَلَمَةَ بَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا كَانَا يَجْهَرَانِ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَغْدُوَانِ إِلَى الْمُصَلَّى .

وَعَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَجْهَرُ بِالتَّكْبِيرِ حِينَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَغْدُو إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْفِطْرِ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ ثُمَّ يُكَبِّرُ بِالْمُصَلَّى حَتَّى إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ تَرَكَ التَّكْبِيرَ أَهْ بِاخْتِصَارٍ .